

سنن ابن ماجه

2032 - حدثنا محمد بن يحيى . حدثنا عبد العزيز بن عبد ا . حدثنا ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال .

فقال . تنتقل وهي عليها فمررت . طلقته أهلك من امرأة له فقلت مروان على دخلت - Y
أمرتنا فاطمة بنت قيس وأخبرتنا أن رسول ا A أمرها أن تنتقل . فقال مروان هي أمرتهم
بذلك . قال عروة فقلت أما وا لقد عابت ذلك عائشة وقالت إن فاطمة كانت في مسكن وحش .
فخيف عليها . فلذلك أرخص لها رسول ا A .

[ش (لقد عابت ذلك) أي أنكرت جواز الانتقال مطلقا . (وحش) أي خال من الأنيس] . K

حسن